

Distr.: Limited
5 December 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٩٣ (ب) من جدول الأعمال

مسائل السياسات القطاعية: الأعمال التجارية والتنمية

مشروع قرار قدمه رئيس اللجنة السيد الكسندرو نيكولسكو (رومانيا) بناء على

مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/55/L.32

منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع وإعادة

الأموال إلى بلدانها الأصلية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٧٦/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ بشأن

تدابير مكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية و ٢٠٥/٥٤ المؤرخ

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بشأن منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير

مشروع و ٦١/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن وضع صك قانوني دولي

فعال لمكافحة الفساد،

وإذ يساورها القلق إزاء خطورة المشاكل الناشئة عن الفساد، التي قد تهدد استقرار

المجتمعات وأمنها وتقوض قيم الديمقراطية والأخلاق وتعرض التنمية الاجتماعية والاقتصادية

والسياسية للخطر،

وإذ تسلّم بأهمية التعاون الدولي والقوانين الدولية والوطنية القائمة لمكافحة الفساد

في المعاملات التجارية الدولية،

وإذ تلاحظ مع التقدير الاعتماد الأخير لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها^(١)،

وإذ تسلّم أيضا بالدور الهام لدوائر الأعمال التجارية، بما فيها القطاع الخاص، في تعزيز العملية الدينامية لتنمية القطاعات الزراعية والصناعية وقطاع الخدمات، وبالحاجة إلى هيئة بيئة مؤاتية للأعمال التجارية على الصعيدين الوطني والدولي بغية تيسير النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في البلدان النامية، بالأخص البلدان الأفريقية مع وضع الأولويات الإنمائية للحكومات في الحسبان،

وإذ تضع في اعتبارها الدور الهام جدا الذي يمكن للقطاع الخاص أن يقوم به في تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية، والمساهمة النشطة لمنظومة الأمم المتحدة في تسهيل المساهمة البناءة والتفاعل المنظم للقطاع الخاص في عملية التنمية بقبول المبادئ والمعايير العالمية مثل الأمانة والشفافية والمساءلة،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام المتعلق بمنع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع^(٢)،

١ - تكرر إدانتها للفساد والرشوة وغسل الأموال والتحويل غير المشروع للأموال؛

٢ - تدعو إلى اتخاذ مزيد من التدابير الدولية والوطنية لمكافحة الممارسات الفاسدة والرشوة في المعاملات الدولية وإلى التعاون الدولي دعما لهذه التدابير؛

٣ - تدعو أيضا، بينما تسلّم بأهمية التدابير الوطنية، إلى مزيد من التعاون الدولي، بطرق من بينها التعاون عن طريق منظومة الأمم المتحدة، على استنباط الطرق والوسائل الكفيلة بمنع التحويلات غير المشروعة والتصدي لها، وإعادة الأموال المحولة بطرق غير مشروعة إلى بلدانها الأصلية، وتهيب بجميع البلدان والكيانات المعنية أن تتعاون في هذا الصدد؛

٤ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يدعم جهود جميع البلدان الرامية إلى تعزيز القدرة المؤسسية والأطر التنظيمية من أجل منع الفساد والرشوة وغسل الأموال والتحويلات غير المشروعة للأموال فضلا عن إعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية؛

(١) القرار ٢٥/٥٥ المرفقات من الأول إلى الثالث.

(٢) A/55/405.

٥ - تكرر طلبها إلى الأمين العام، كما جاء في القرار ٦١/٥٥، أن يعقد اجتماعا لفريق خبراء حكومي دولي مفتوح باب العضوية لدراسة وإعداد مشروع إطار مرجعي للتفاوض على الصك القانوني المستقبلي وذلك على أساس تقرير الأمين العام وتوصيات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها العاشرة، وتدعو فريق الخبراء على نفس الأساس إلى دراسة مسألة الأموال المحولة بشكل غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية؛

٦ - تقرر إبقاء هذه المسألة قيد الاستعراض وتطلب، في هذا الصدد، إلى الأمين العام، بالتشاور مع الدول الأعضاء والهيئات المعنية لمنظومة الأمم المتحدة، أن يُعد، دون تكرار المواد الواردة في التقرير المطلوب بموجب القرار ٦١/٥٥، تقريرا تحليليا يتضمن معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار، كما يتضمن، مع مراعاة القرار ٢٠٥/٥٤، توصيات ملموسة تتصل بجملة من الأمور منها إعادة الأموال المحولة بشكل غير مشروع إلى بلدانها الأصلية، وأن يقدم التقرير إلى الجمعية العامة خلال دورتها السادسة والخمسين تحت البند المعنون "مسائل السياسات القطاعية: الأعمال التجارية والتنمية".